

تفسير آيات تأولها الليبراليون/ المجلس 4 والأخير الشیخ

عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

الانسان كان بين اثنين ولكنه كان بين اثنين فهو متوسط ولكن لا ينظر من عن من عن يمينه قد يكون عن يمينه مئة وعن يساره ثلاث لا تؤمن بشيء اسمه وساوس الشيطان بل لا تؤمن بالشيطان فكل ما في خلجان الانسان هو من الامور الذي يقبل التحليل ويقبل ايضا الصوم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فيحسن قبل الولوج في آيات اليوم ان نتكلم على مسألتين المسألة الاولى - 00:00:20

ان كثيرا من العامة او العامة على العموم يخلطون بين اصحاب الافكار وبين الفساق. وهذا معلوم من جهة من ذلك الاصل وهو العقل باعتبار ضعف الانسان من جهة الادراك هذا امر. الامر الآخر - 00:00:46

بالموافقة التي تكون في الافعال. فان الشهوات والشبهات تتفق غالبا تتفق غالبا في ابواب في ابواب الاعمال. وقد كان هذا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان العامة يخلطون بين المنافقين وبين الفساق - 00:01:16

وقد روى البخاري في كتابه الصحيح من حديث حذيفة باليمان عليه رضوان الله تعالى كما جاء في حديث زيد ابن وهب قال كنا عند حذيفة بن اليمان عليه رضوان الله تعالى فقال لم يبقى من اصحاب هذه الآية وهي قول الله جل وعلا فقاتلوا ائمة الكفر - 00:01:36 قال لم يبقى من المنافقين الا اربعة ومن اصحاب هذه الآية الا ثلاثة. فقال رجل عنده اعرابي قال انكم تحدثوننا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بال هؤلاء القوم الذين يبقرن بيوتنا ويأخذون متاعنا. فقال حذيفة بن اليمان عليه رضوان الله تعالى اولئك هم الفساق - 00:01:56

وفي قول حذيفة بن اليمان عليه رضوان الله تعالى لما اورد احوال المنافقين وعددتهم الذين كانوا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم استشكل على هذا السامع ان المنافقين لم يبقى منهم الا اربعة وهم الاصحاء الصراخ قد ملأوا الاحياء فيسكنون - 00:02:26 يسكنون من البيوت ويفسدون على الناس اموالهم واخلاقهم. فبين حذيفة بن اليمان عليه رضوان الله تعالى له ان ثمة فرق بين الفاسق وبين المنافق. فقال اولئك هم الفساق. والسبب الآخر فيما يظهر ان المنافقين - 00:02:46

يحرضون على جذب كثير من العامة والفساق انهم في صفهم وهم الاكثر حيث لا يخلو مؤمن من مخالفته لامر الله جل وعلا. ولهذا المنافقون في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلفون لاهل اليمان ومن ذلك نبينا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم - 00:03:06

انهم لمنكم يعني من صف اهل اليمان اي يحرضون انهم من اولئك وما هم وما هم منكم والامر الثاني في هذا وهو الامر المهم ان الفكر الليبرالي يظهر في كثير من اطروحاته انه لا يهتم بالامور الغيبية وهذا امر وهذا امر معلوم ومشاهد. ومعنى الامور الغيبية انه لا يهتم بما وراء - 00:03:26

بما وراء المادة وما وراء المادة هي حياة البرزخ الموت وما بعده كذلك البعث والنشور والميزان والجنة والنار والحساب وكذلك الملائكة وغير ذلك والسبب في هذا ان هذا الفكر هو فكر مادي محض لا يتتجاوز المادة فيبدأ منها وينتهي وينتهي اليها - 00:03:56 وثمة مسلك لطيف في هذا الامر ان كثيرا من الاحكام الشرعية التي ترد في كلام الله جل وعلا وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

يردونها لعدم موافقتها لتحليلات العقل والتحليلات المادية فيردونها على هذا النحو. وإذا كان النص يرجع - 00:04:16

ويؤول الى التحرير العقلي فيحكم العقل على ذلك الحكم. فإذا أخذنا بهذا الاصل فلماذا لا القضايا فيما وراء المادة وهي الامور الغيبية لمنطق العقل وهي اظهر مناقضة لادرال العقل. والسبب في عدم طرحهم لمسائل ما - 00:04:36

المادة والامور الغيبية ان التحليل وادخال العقل فيها ينقضها بالكلية وإذا نقضت بالكلية وهذا ما يتحاشون فيه جلب لهم مفاسد عريضة وغاياتهم في ذلك هو امر الدنيا وصيانتها من اي من اي - 00:04:56

فيما فيما يزعمون. ولهذا نجد ان جميع الاطروحات هي تتعلق بمشاعر بمسائل المادة سواء ما يتعلق في امور الاجتماع او ما في امور الاقتصاد او ما يتعلق في امور في امور السياسة واجزائها. الاية الاولى من ايات اليوم هي قول الله جل وعلا - 00:05:16

لا واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونوا رجلين فرجل وامرأتان من ترضون من الشهداء ان تضل احدهما فتذكرة احدهما الاخرى هذه الاية يستدل بها بعض الكتبة من اهل العقل على جواز الاختلاط. وذلك ان الله جل وعلا - 00:05:36

لقد جعل من يشهد البيع والشراء وكذلك الديون من يشهد عليها من الرجال والنساء. ومن اللطائف في ذلك ان هذه الاية هي دليل على منع الاختلاط لا على جوازه. وذلك ان الله سبحانه وتعالى حينما قال واستشهدوا شهيدين من رجالكم - 00:05:56

فان لم يكونوا رجلين فرجل وامرأتان من ترضون من الشهداء فيبين الله سبحانه وتعالى ان الرجل والمرأة لا يشهادان وانما وانما الرجل والمرأتين وانما وجدت المرأة الثانية لتذكر الاخرى ولم يجعل - 00:06:16

الله جل وعلا المرأة يذكرها الرجل. ولما لما دخلت المرأة بعد الرجلين وقد الرجل الثاني دخلت المرأة فلا بد من امرأة اخرى انه في حال النسيان لا تتناقش مع الرجل اي لا يذكرها رجل وانما يذكرها يذكرها امرأة وهذا ظاهر في قول الله جل وعلا - 00:06:36

ان تضل احدهما فتذكرة احدهما الاخرى. فلم يذكر الله سبحانه وتعالى تذكرة الرجل للمرأة ولا المرأة للرجل ولا المرأتين رجل وانما فصل بينهما وهذا يرجع الى التأصيل في هذه المسألة ان مسألة الاختلاط هي على على نوعين. النوع الاول اختلاط عارض - 00:06:56

وما يتعلق بمرور النساء ومشاهدتهن في في الطرق وكذلك الاخذ والعطاء وغير ذلك من غير قرار او فضل قول فان هذا من الامور الجائزة عند الحاجة. الامر الثاني الاختلاط الدائم الذي يلزم منه جلوس ومكث فان هذا هو الذي قد ورد قد ورد فيه - 00:07:16

النص اما النوع الاول فان العلماء لا يريدونه في ابواب الاختلاط باعتبار انه من الامور المسلمة لا يتكلم عليه العلماء الا في احوال معينة من هذه الاحوال ان تختلط المرأة بالرجل فيلزم من ذلك شيء من الاحتراك بالابدان او القرب. ولهذا يقول علي ابن ابي طالب عليه رضوان الله - 00:07:36

قال كما جاء في مسند الامام احمد قال ان نسائكم ليزاهمن العلوج في الاسواق اما تغافرون انه لا خير لا خير فيمن لا يغار. فيبين ان هذا ليس من مكارم الاخلاق وليس ايضا من طريقة اهل الحق اهل العدل. كذلك ايضا ان الله جل وعلا انما - 00:07:56
على المرأتين في هذه الاية من يشهد على امور الدين ذلك لامور او لأسباب منها ان الله جل وعلا قد جعل المرأة تشهد مع امرأة اخرى مع الرجل في حال فقد الرجل الثاني وما جعل - 00:08:16

ذلك هو الاصل ما يدل على ان هذه الاية هي من مواضع الحاجات ولو كان ذلك على سبيل الاعتراض لا على سبيل لا على سبيل الاستدامة. الامر الآخر في هذا ان امور الاموال وهي ما يتعلق بالبيع والشراء وكذلك القروض والديون وغيرها مما تكون فيه المرأة في - 00:08:36

في بعض في كثير من الاحيان احد الاطراف ويعنيها هذا الامر سواء من بيع من يتعلق بها ولو من بعيد ونحو ذلك او يكون احد الاطراف امرأة اخرى فتشهدتها على تلك على تلك البيعة. والمعلوم من حال من حال - 00:08:56

في حال البيع ان الانسان انما يشهد على ايجاب وقبول وثمن. في غالب امور الاموال. والايجاب والقبول والثمن يسمعه الانسان يسمعه الانسان ولو كان بعيدا او يسمعه الانسان ولو كان عابرا فلما كان كذلك سوغ وجوز الشارب - 00:09:16

الشارع مثل ذلك. وذلك ان المرأة قد تكون مشترية وتكون بائعة. فإذا كانت المرأة مشترية وبائعة فانه يجوز وان يشهد على بيعها يشهد على بيعها امرأتان ورجل. فوجود الرجل حينئذ يعتبر من جهة الاصل هو الدخيل على النساء - 00:09:36
بخلاف السورة التي تبادر الى الذهن من ان الذي باع واشتري هما من الرجال. فجاءت المرأة وهي من الشهود فشهدت على تلك البيعتين ما يدل على ان هذا الباب باب واسع وهو من المتشابهات ينبغي ان يرجع فيه ان يرجع فيه الى المحكم المholm البين. ثم - 00:09:56

ايضا ان في قول الله جل في قوله جل وعلا فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء بين الله سبحانه وتعالى ان حال المرأة في هذه في هذه المبادلة حال حال الشاهد. والشاهد كما تقدم انما هو يفيد بحال الايجاب والقبول وكذلك - 00:10:16
وكذلك الثمن او ما يتعلق ببعض احوال البيع بقبض ونحو ذلك وهذا ما يقتضيه ما يقتضيه الاعتراض لا على سبيل لا على سبيل الدوام وهو متعلق ايضا بصورة مشروعة كما تقدم الاشارة اليه بحال وجود المرأة المرأة والرجل ان هذا - 00:10:36
لا يقتضي لا يقتضي المكت بنصوص اظهر من هذا في كلام الله جل وعلا. وللهذا الله سبحانه وتعالى قال مخاطبا مخاطبا افتني لربك واسجدي وارکعي مع الراکعين. فالله جل وعلا امرها ان ترک مع الراکعين ولم يقل احد من العلماء ان رکوعها يكون بين - 00:10:56
وبین صفوته والمعيبة في هذا هي اظهر من المعيبة في آية شهادة الرجل الرجل مع مع المرأتين وهذا امر امر ظاهر ظاهر بين. بل ان الله جل وعلا مع انه ذكر المعيبة في حال الصلاة - 00:11:16

فان الامة تطبق حتى في شريعةبني اسرائيل ان المرأة تنفصل عن الرجال في المجالس الدائمة التي لا تكون عارضة وهذا ظاهر
ولهذا قال الله سبحانه وتعالى قال الله جل وعلا على لسان على لسان امرأتي امرأتي عمران - 00:11:36
قالت رباني نذرت لك ما في بطني محرا فتقبل مني انك انت السميع العليم. وفي دعائها لربها ان يتقبل بل لها ما في بطنه ونذر
للله جل وعلا ما في بطنه انه ان كان ذكرها فيكون متبعدا لله جل وعلا في الكنيسة - 00:11:56
ولكن لما وضعته انتي ولم يكن ذكرها. وهي عرضت في ذلك انها تريد ترید الذكر وقد قدر الله جل وعلا على ان يكون
ان ان تكون انتي. فلما وضعتها قالت رباني وضعتها انتي. والله اعلم بما وضعت - 00:12:16
وليس الذكر كالانتي بين غير واحد من العلماء ان السبب في عدم ايفائها بنذرها انها ظنت ان المولود ذكر فلما علمت انها انتي لا يليق
بالانتي ان تختلط الرجال في المساجد والمساجد والمساجد انما هي للرجال من جهة الاصل والنساء في ذلك مع المفارقة - 00:12:36
وقد جاء تفسير ذلك عن غير واحد من السلف كما جاء في قوله كما جاء كما جاء هذا عن عكرمة كما رواه ابن ابي حاتم في كتاب
التفسير من القاسم ابن ابي بزوة عن عكرمة مولى عبد الله ابن عباس انه قال في قوله جل وعلا امرأته وتعالى اني نذرت لك ما في بطني
محرا. قالت ظنت - 00:12:56

او انتي فلما ولدته ذكرها قالت انتي وضعتها انتي ولا ينبغي للمرأة ان تكون مع الرجال في الكنيسة وهذا امر معلوم
في شريعةبني اسرائيل قد جاء النص في ذلك عن غير واحد من السلف جاء من حدیث عائشة عليها رضوان الله تعالى -
00:13:16

كما رواه عبد الرزاق في كتابه المصنف من حدیث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال كانت نساءبني اسرائيل يصلين في
المساجد واتخذننا نعالا من خشب يتشرفن للرجال ليروهم فمنهن من - 00:13:36
المسجد وسلطت عليهن الحيضة. في هذا في قوله جل وعلا انتي انتي وضعن نعالن الخشب يدل على انه ثمة ساتر
والا والا ليس الانسان بحاجة ان يصعد على مرتفع ليرى غيره الا وهو بعيد عنه وبينه وبينه وبينه حاجز وهذا
ظاهر - 00:13:56

في قصة في قصة صاحب مدین لما وجد امرأتين تذودان وهي من من دونهما وهذا يأتي الكلام عليه باذن الله عز في سورة
القصص باذنه باذنه تعالى. ويکفي ان يعلم ان الله جل وعلا انتما جعل - 00:14:16
شهادة في هذه الآية للمرأتين مع الرجل وذلك لأن المرأة من جهة الاصل وهذا من دلالات ان هذه الآية دليل على منع الاختلاط لا

على جوازه ان المرأة من جهة الاصل لا تخلط الرجال في احوالهم في بيعهم وشرائهم وهذا هو الاصل وبهذا - [00:14:36](#)

هذا يدرك ان الرجل اذا كان بعيدا عن مواضع عمل الناس فانه ادعى الى نسيانه بخلاف الانسان الذي يضبط الاقوال فربما تراكيب الالفاظ التي ترد في كلام اهل الخاصة من البيع والشراء وفي زماننا مثلا في بيع مثلا آهل المراكب او اهل الاسهم ونحو ذلك - [00:14:56](#)

الذى يستطيع الشهادة ويضبطها هو صاحب هو الذى الذى مارس ذلك العمل بخلاف المرأة التي لم تكن معتمدة على الخوض مع الرجال في مثل لذلك فالاصل طرق النسيان عليها فلما كان كذلك جعل الله جل وعلا المرأة معها امرأة اخرى تعتصها في حال ورود - [00:15:16](#)

نسيان النسيان عليها ويدل ذلك على ذلك ويؤيده ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه في الخبر جاء عنه في الخبر انه قال لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية. ومعنى هذا ان البدوي البعيد عن معاملات اهل القرى في البيع والشراء من اجهل الناس - [00:15:36](#) في امور في احكام البيع وضبط ذلك. وقد جاء هذا عند الدارقطني وكذلك عند ابي داود في كتابه السنن. من حديث محمد بن عمرو بن عطا عن عطاء بن يسار - [00:15:56](#)

عن ابي هريرة عليه رضوان الله تعالى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية والسبب في ذلك هو للانفصال المستديم بين بين البدوي الاعرابي وبين صاحب القرية صاحب القرية الذي هو في المدينة فان السلع التي في المدينة تختلف عن السلع التي لدى - [00:16:06](#)

لدى اهل الbadia فسلع اهل المدينة اه ما يوجد لديهم من اواني واكسيه والبسه وكذلك فرش وبسط بخلاف اهل الboادي فانه ربما ينسى المبيع في ذلك وكذلك ايضا تراكيب الاقوال ربما الالفاظ يختلطون يختلطون فيها - [00:16:26](#) ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال بهذا القول جماعة من الانئمه وهو قول الامام احمد وكذلك الامام مالك كما في رواية عبد الله عبد الله بن وهب - [00:16:46](#)

عنه وبه نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سوغ دخول المرأة في ذلك في حال ورود الحاجة وان هذا هو وان هذا بخلاف الاصل ولان الاصل في ذلك هو ان يستشهد الانسان رجلين على بيعه وشرائه فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن - [00:16:56](#)

ممن نرضى من الشهداء وكذلك ايضا فانه ينبغي في حال النصوص الظاهرة في الظاهرة المحكمة ان يجعلها قاضية على المتشابه الذي يختلط فيه النظر والنصوص في ابواب الاختلاط كثيرة بينة ظاهرة ولا اعلم - [00:17:16](#)

عينا تطرف في قرون الاسلام منذ بزوج فجر النبوة الى القرن المتأخر. احدا من العلماء قال بجواز الاختلاط على الاطلاق. ولو بالالفاظ المتشابهة من قوله وانما هو قول عصري جديد. ولا يخلو يوم من ايام - [00:17:36](#)

الاسلام منذ ان بزغ الله جل وعلا فجر الاسلام الا وفيه عالم حي ينص على حرمة الا وفيه عالم ينص على حرمة الاختلاط وهذا محل اجماع عند العلماء وقد حكى الاجماع على ذلك الجماعة جماعة من العلماء كابي بكر العامری وغيره - [00:17:56](#) والنصوص في ذلك ظاهرة في كلام الله جل وعلا وكذلك كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويکفي في ذلك ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من جملة من الدلالات - [00:18:16](#)

من ذلك ما جاء في حديث عقبة ابن عامر في الصحيحين وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء قالوا قال الحمو الموت والدخول المراد بذلك ان الانسان في الغالب اذا دخل الدور ليست كحال الاسواق فان الذي يدخل الاسواق فانه يأخذ - [00:18:26](#)

هو يمضي بخلاف الذي يدخل الى الدور فانه يدخل لماذا؟ لاجل ان يجلس او يطعم ويشرب. ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دخول عن دخول الدور وكذلك ما جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه النساء فقلن له يا رسول الله غلبنا عليك الرجال فاجعل - [00:18:46](#)

لنا يوما من نفسك تعلمنا. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لهن يوما يعلمهن فيه. وكذلك ايضا ما جاء في من حدث عبد الله بن مسعود عليه رضوان الله تعالى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتع المرأة لزوجها لأن - 00:19:06 انه ينظر اليها والمراد من هذا انه لا يجوز للمرأة ان تتصف المرأة الاخرى لزوجها وصفا دقيقا كانه ينظر اليه. فإذا كان هذا من جهة الوصف المترتب عليه خيال. فكيف باستدامة جلوس يترب عليه نظر مستديم؟ وهذا النظر اذا - 00:19:26

كان مستديما فهل يتناسب مع حكمة الشارع ان ينهى المرأة ان تتصف امرأة يجالسها الرجل من الصباح الى المساء؟ لا يمكن ان يستقر هذا من جهة النظر ولا من جهة العقل فضلا ان ينسب ذلك الى اسلوب الشارع الحكيم. وكذلك ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث - 00:19:46

اسيد وهو في سنن ابي داود وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صلى على الناس خرج وخرج ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده لما اختلط الرجال بالنساء الى النساء فقال لا تتحققن الطريق يعني لا تقنون وسط - 00:20:06 الطريق عليكن بحافة الطريق وهذا وهذا من النصوص الصريحة في هذا الامر. والذين يتثبتون بالنصوص في جواز الاختلاط هو تشتبث بمتشبه ثمة ما هو اصلاح منه من المتشابهات وقع فيه اهل الشرك والضلال في تشويه كثير من الادلة - 00:20:26 تطويها للضلال والزييف في ابواب الشرك وكذلك ابواب الابتداع. ومسألة الاختلاط هي مما اطبق عليها العلماء وكذلك نهى عنها واكدها الخلفاء الراشدون في هذا عمر بن الخطاب وكذلك عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب - 00:20:46

وغيرهم ويحسن الرجوع في ذلك في مسألة الاختلاط وهي تحتاج الى رصد طويل الى رسالة قد كتبت في هذا بعنوان الاختلاط تحرير تقرير وتعليق فيه بيان الادلة وكذلك ذكر اقوال العلماء وكذلك ايضا الاشارة الى الشبهات التي ترد في هذا الباب مع الرد عليها - 00:21:06

من كلام الله جل وعلا وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم واقوال واعمال السلف الصالح وكذلك بالرد بالحججة والبرهان من المنطق بعقل ما استطعنا الى ذلك سبيلا. وينبغي ان يعلم ان هذه المسألة وهي مسألة الاختلاط - 00:21:26 والاستدلال في مثل هذه الآية يجعلنا نتحدث على قضية مهمة وهي ان كثيرا من اهل الفكر الليبرالي حينما يتثبتون ببعض الادلة من المتشابهات من كلام الله جل وعلا وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جميع المسائل التي يريدونها في - 00:21:46 هذا الباب ويدللون عليها من الوحيدين هي لا تخرج عن مبادئ الطرح الليبرالي الغربي ولا يوجد تأصيل من التأصيل يؤصلونها وتخرج وتخرج عن ذلك عن ذلك النسق. وعن ذلك عن ذلك الاصل. مما يدل على انها افرازات وكذلك - 00:22:06

ايضا وكذلك ايضا هي مبادئ لتلك الاطروحات الغربية يراد ان يروج لها ان يروج لها في بلدان في بلدان المسلمين. وينبغي ان يعلم ان يعلم ان العاقل الحصيف من اهل العلم والدرية وطلاب العلم وكذلك اهل - 00:22:26

ان ينظروا الى المسائل بربطها باصولها ولا ينظر اليها مجتنزة عن سياقاتها وهذا ما يجعل او ما يجعل كثيرا من اهل الادراك وكذلك كثيرا من اهل آآل العلم ربما لقصورهم في هذا النظر بالنظر الى بعدم النظر الى سياقات المسائل ان - 00:22:46

الى المسائل مجتنزة بحسن ظن يريد تقدما للامة او تطورا او تطورا لها في حياتها. ويتكلمون على بعض الجزئيات تأتي في من منطلقات الفكر الليبرالي ونحو ذلك ويريد مثلا بالامة ان تقدم ونحو ذلك. وينبغي ان يعلم ان الليبرالية الشرقية - 00:23:06

تركز على ابواب الاخلاق ولا تركز على على ابواب الاقتصاد والانتاج وهذا امر وهذا امر معلوم. ولهذا يمكن ان نقول ان الليبرالية الشرقية هي ليبرالية ليبرالية شهوات. وان الليبرالية الغربية هي ليبرالية ليبرالية - 00:23:26

وذلك ان كثيرا ما يطرح يتعلق بالأخلاق ولا يتعلق بتقدم الامة وحضارتها واما ما يتعلق في ابواب التقدم والحضارة فانهم لا يشيرون لا يشيرون الى شيء من هذا. ونحن نلمس ان البلدان الاسلامية التي بلغت بالانحال مبلغا فتفسخ - 00:23:46

المرأة وتساوت من جميع الوجوه مع الرجال انهم لا يعدونها من البلدان المختلفة. واما البلدان التي لديها قوة اقتصادية ولا لكنها لا تطبق الطريقة الغربية من جهة قضايا المرأة وغيرها دون مختلفة مختلفة - 00:24:06

ومستبدة وهذا يدل على ان ثمة ثمة امر وراء ذلك وهذا ما ينبعلي اهل العلم ان يكونوا من اهل اهل الادراك الدرية والدرية

في ذلك. وقد تقدم الاشارة معنا الى شيء الى شيء من ذلك. الاية الثانية وهي قول الله جل - 00:24:26
وعلا قد بدت البغضاء من افواههم وما تخفي صدورهم اكبر. يستدل بها يستدل بهذه الاية من يتكلم على حرية الرأي يقولون ان المنافقين في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأت البغضاء من افواههم وبين الله جل وعلا انها بادية - 00:24:46
ومع ذلك لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قمع تلك الاقوال وردها او صادرها وغير ذلك اولا هذه الاية اوردها مجموعة من يتسبّبون بتأصيل الكلام بتأصيل الافكار الليبرالية من كلام الله جل وعلا - 00:25:06

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه وهذا فيه جهل عريض اولها ان هذه الاية كما قال بعض المفسرين من العلماء انها انما نزلت في اهل الكتاب ولم تنزل ولم تنزل في في المنافقين الذين هم في وسط اهل الایمان. والدلالة على ذلك - 00:25:26
هي قول الله جل وعلا وتومنون بالكتاب كله. اي ان اهل الایمان يؤمنون بالكتاب الذي انزل على اهل الكتاب من اليهود والنصارى والذين جاء ذلك في السياق في الاية في الاية السابقة. وبين الله سبحانه وتعالى ان اهل الایمان يؤمنون بالكتاب كله. كلام الله - 00:25:46

جل وعلا الوارد في القرآن والوارد في التوراة والانجيل مما مما لم يحرف. وان اهل الكتاب لا يؤمنون بشيء مما انزله الله جل وعلا على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. وهذه الاية في قول الله جل وعلا قد بدت البغضاء من افواههم وما تخفي صدورهم اكبر. لو قلنا انها نزلت في المنافقين - 00:26:06

في المنافقين فينبغي ان يعلم. ان يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سياسته على المنافقين ان المنافق في زمنه لم يكونوا ممن من يظهر القول بل كانوا يسرّونه. واما قول الله جل وعلا قد بدت البغضاء من - 00:26:26
افواههم فان ما يظہرونہ من لحن القول هو مما بدأ مما بدأ. وقد جاء هذا مفسرا وقد جاء هذا في قول الله جل وعلا ولتعرفنهم في لحن القول. فإذا عرف الانسان بلحن قوله اي قد بدا شيء من كلامه على على شفتيه مما - 00:26:46
ما يظهر للناظر او للسامع تمييزه عن غيره فيكون حينئذ مما بدا للانسان. ويؤيد ذلك ويؤكد ان المنافقين في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا يظہرون النفاق. واعلم الناس بالمنافقين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو امين سر النبي صلى - 00:27:06

الله عليه وسلم وقد جاء في صحيح البخاري من حديث حذيفة بن اليمان انه قال ان المنافقين في زمنكم شر من المنافقين في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:26

وذلك ان المنافقين في زمن النبي عليه الصلاة والسلام يسرّون وهم في زمانكم يجهرون مما يدل على ان المنافقين في زمن النبي عليه الصلاة والسلام يسرّون قولهم. ومما يؤكّد ذلك ويدل عليه ان المنافقين اذا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:36
من اقوالهم او ظهر من لحن قولهم نفوه ولم يكنوا يصرّحون باقوالهم ويلتزموها في الجهر وكذلك في السر. ويدل على ذلك ويشهد ويشهد له ما جاء في قول الله جل وعلا واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا. واذا خلوا الى شياطينهم قالوا ان معكم انما نحن انما نحن مستهزئون - 00:27:56

وفي هذا اشارة مهمة جدا وهي ان المنافقين اذا لقوا اهل الایمان قالوا ان انا معكم ولكن اذا لقوا اهل الكفر واخوانهم ايضا لشدة لشدة امعانهم بالت disillusion حتى يظن اخوانهم من الكفار وكذلك - 00:28:16

من المنافقين انهم دخلوا الایمان انهم يأتون اليهم قالوا انا معكم انما نحن انما نحن مستهزئون اي ان اخوانهم شكوا ان تطرّحون تلك الاقوال وفي السر تختلفون مع انهم على مبدأ واحد. اي انهم يظنون انهم قد تحولوا في حال الجهر واولئك يؤكّدون لهم في حال في حال - 00:28:36

ويؤكّد ذلك ايضا ويعرضه ان المنافقين يحلّفون لاهل الایمان لاهل الایمان انهم من من اهل التوحيد ولهذا قال الله جل وعلا ويحلّفون بالله انه يحلّفون بالله ليرضوكم. والله ورسوله احق ان - 00:28:56
يرضوه وهذا ايضا ظاهر في قول الله جل وعلا في مسجد الظرار في قول الله جل وعلا والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفرّيقا

بين المؤمنين وارسادا لمن حارب الله ورسوله. فعلوا فعل اهل الایمان من عمارة المساجد وتشييدها ورفع الاذان تبعا - 00:29:16
ذلك وكذلك ايضا الاقامة وما يتبع ذلك من ذكر الله جل وعلا. واكدو ذلك ولا يحلون ان اردنا الا الحسنى. والله انه انهم لكاذبون اي

انهم يفعلون الخير ويظہرون من اقوالهم وكذلك افعالهم ما يخالف ما يسرؤن ما يسرؤن به. ويعد ذلك - 00:29:36

ويؤکدوا انهم في المحافل يظہرون الحق ولا يظہرون ولا يظہرون الباطل. ويؤید ذلك ما جاء عند ابن اسحاق في كتابه السيرة. من
حديث محمد ابن شهاب الزھري قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم لما قدم المدينة يقوم عبدالله بن ابی
مقدم رسول - 00:29:56

صلی الله علیه وسلم الى خطبة الجمعة فيقوم في الناس فيقول ان هذا رسول الله. فعزروه فلما كان منه ما ظهر في غزوة احد
حينما رجع بثلث الجيش اراد ان يقوم في الجمعة التي تليها بعد رجوع رسول الله صلی الله علیه - 00:30:16

سلم؟ قال له اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم اجلس يا عدو الله غيرك اولى بك من هذا وفي هذا اشارة الى
انهم لا يصدرون وهذا ظاهر في قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يأنونكم - 00:30:36
فيین الله سبحانه وتعالى انه يحرم على اهل الایمان ان يتخذونهم بطانة. واتخاذهم بطانة تصدير لهم واظهار لهم ايضا لامام العامة
بحيث يظنون انهم من اهل العدالة والثقة. فكانوا يجلسون مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ويستمعون ويستمعون القول -

00:30:56

ويستمعون الحق ولكنهم اذا خلوا ظهر منهم النفاق وكذلك مخالفه امر رسول الله صلی الله علیه وسلم. ويؤکد ذلك ويبدل
عليه ان النبي صلی الله علیه وسلم امره الله جل وعلا بجهاد المنافقين. وهذا - 00:31:16

ظاهر في قول الله سبحانه وتعالى يا ايها النبي جاهدوا الكفار والمنافقين. فامر الله جل وعلا نبيه ان يجاهدوا الكفار والمنافقين
والجهاد من ذلك يتطلب انكار الاقوال التي تظهر على فلتات لسانهم ولحن قولهم وهذا ايضا - 00:31:36
ايضا ظهر في تفسیر کلام الله جل وعلا في قول غير واحد من السلف كما جاء في قول عبد الله بن مسعود كما رواه ابن جریر الطبری
من حديث علي ابی طلحة - 00:31:56

عن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن عباس عليه رضوان الله تعالى قال في قول الله جل وعلا جاهدوا الكفار والمنافقين قال جهاد
المنافقين باللسان غير واحد من العلماء من المفسرين ان جهاد المنافقين في ذلك اقامة الحدود عليه. اي ان الحدود لا تسقط عليهم
كسائر لا تسقط - 00:32:06

عليهم وتطبق عليهم كما تطبق على سائر سائر الناس. وهذا ظهر ايضا في مدلول هذه الآية. وقد نص عليه غير واحد من من كما جاء
عن الحسن البصري فيما رواه ابن ابی حاتم في كتابه التفسیر من حديث حوشب عن الحسن البصري انه قال في قول الله جل وعلا
جهاد الكفار والمنافقين - 00:32:26

قال المنافقين بالحدود. وقد روی عن قتادة والربيع وغيره نحو ذلك القول. وقد جاء عن عبدالله بن ابی عن الربيع انه
الربيع بن انس انه قال في قول الله جل وعلا جاهدوا الكفار والمنافقين قال جهاد المنافقين الا تظہر منهم - 00:32:46
معصية الا الا امیت. ولا يظہر منهم حد الا اقيم عليه. اي انهم اذا ظهر منهم حد سواء من الردة وظہر منهم ولا موجب لدفعه من
من اه اعتقادهم بغيرهم من اعداء الملة والدين فالاصل انحرافهم في حكم في حكم - 00:33:06

سائر المسلمين. وثمة مسألة مهمة في ذلك وهي قاعدة شرعية وهي من السياسة الشرعية ان النبي صلی الله علیه وسلم لما علم
المنافقين واعلمه الله جل وعلا حالهم وهم عدد قليل كما جاء في حديث حذيفة ابن الیمان كما جاء في صحيح الامام مسلم من
حديث عمار ابن ياسر - 00:33:26

حذيفة ابن الیمان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم في اصحاب اثنى عشر منافقا ثمانية منهم لا يدخلون الجنة حتى يلجم
الجمل في سم الخياط. في قول رسول الله - 00:33:46

في قول في اه قول رسول الله صلی الله علیه وسلم في اصحاب اثنى عشر منافقا ثمانية منهم لا يدخلون الجنة حتى يلجم الجمل في

سم الخياط ان هؤلاء قد تدثروا بثار الصحبة فيما يرى فيما يرى الناس. والامر الباطن الذي لا دليل مادي محسوس عليه اظهاره -

00:33:56

اظهاره عند العامة من الخطأ وليس من السياسة وليس من السياسة الشرعية. وهذه قاعدة معلومة ان الانسان اذا علم امرا او خطأ او زلة او عيبا في خصمه لا دليل عليه عنده من الامور المادية ان اظهار ذلك في حال المخاصمة - 00:34:16

من اعظم الخطأ لان ذلك ينقلب عليه انه من يقذف ويرمي الناس ويرمي الناس بقول الباطل فيرتد الامر عليه وهذا ما ينبغي ان يعلمه اهل الحق من سواء من العلماء او ولادة الامر او الدعاة او عامة الناس او اهل اهل العقل. ولهذا رسول الله صلى الله عليه 00:34:36 -

لما كان اعلام الله جل وعلا للنبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء المنافقين هو الاصل بتحديدتهم باعيانهم والا الاصل هو لحن القول ولحن القول ربما يأتي من فلتات الناس وهذا ظاهر في قول الله سبحانه وتعالى لا تعلموا 00:34:56

نحن نعلمهم وبين الله سبحانه وتعالى ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلمهم فإذا كان هو المؤيد ومصدره في ذلك فهو امر الله جل 00:35:16 -

لما كان المنافقين يظهرون الموافقة في الظاهر ويبطون النفاق اخرج الله جل وعلا باطنهم فصار ظاهرا بالنسبة للنبي عليه الصلاة والسلام فلم يحكم فلم يحكم بعلمه. فكان ذلك قاعدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم 00:35:36 -

عليهم الحد بعلمه باعتبار عدم ورود شيء مادي في ذلك. وكذلك ايضا فان الحكم على البواطن ولحن القول مدعاة الى انجرار من اهل الجهل باتهام كثير من اهل الصلاح من يشتركون معهم في بعض الاحوال. من المخالفة امر الله سبحانه وتعالى من الوقوع بالكذب - 00:35:56

وهو نوع واصفة من صفات المنافق وكذلك ايضا الفجور في الخصومة وكذلك ايضا اخلاق الوعد وغير ذلك من صفات خلال النفاق التي ربما تقع من المؤمن ولكنها ليس من من المنافقين الذين ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. المنافقين الذين اربكوا المجتمع المدني عدهم 00:36:16 -

اثنا عشر من مئة واربعة عشر الفا كما ذكر ذلك الحافظ ابو زرعة كما نقله عنه الخطيب البغدادي عليه رحمة الله فإذا كان هذا العدد من اجمالي ذلك العدد اربكوا المدينة ونزلت فيهم سورة التوبه ونزل فيهم اكثر من اربعين اية اربكوا ذلك الاربائين ونزل في 00:36:36 -
هذا الكم وزعزعوا ايضا ما كان في اه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدور اوامر منه عليه الصلاة والسلام فأخذ النبي عليه الصلاة والسلام يوري بكثير من افعاله كما في غزوات واقواله وكذلك اتخاذ خاصته فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:56

ان لم يكن لم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ليبني هؤلاء باعتبار المصلحة الراجحة كذلك ايضا من اللطائف في امر هذه القضايا وهي قضايا مهمة ما يتعلق بالامور الباطنة ان المؤمن وكذلك 00:37:16 -

العالم ان يتخذ له بطانة خاصة يأتمنها على قول قوله اهل النفاق. وذلك يظهر في ان النبي عليه الصلاة والسلام اتخذ حذيفة امين سره مع وجود ابي بكر ووجود عمر وعثمان وعلى والعشرة المبشرين بالجنة لماذا؟ لأن 00:37:36 -

ان الانسان في اموره الفطرية لا يملك امورا فطرية مجبولة عليه من هذه وهذا امر لا علاقة له لا علاقة له بمسألة قوة اليمان قد يكون الانسان من اهل العبادة والديانة والعلم لكنه ما اوتى ما لم يؤتى 00:37:56 -

كتماناً لذلك لهذا النبي صلى الله عليه وسلم لشدة هذا الامر خص حذيفة من دون الصديقين وكذلك العشرة المبشرين بالجنة بأمثال هذه الخصيصة لمزية فيه. لهذا اهل العلم والدراسة والعقل ونحو ذلك يتفاوتون بحسب الخصائص التي خصمهم الله جل وعلا في هذا 00:38:16 -

ومرض ذلك الى اهل العلم والعقل وكذلك ايضا معرفة المآلات. والنبي صلى الله عليه وسلم انما احجم عن اقامة بعض الحدود على المنافقين وذلك لمصلحة اعظم وذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام حينما ظهر من بعض المنافقين 00:38:36 -

حدود استوجبوا اقامها في بعض الاحيان كما في قصة وحادثة الافك في بعض المنافقين من جلده رسول الله صلى الله عليه وسلم في حادثة الافك. ومن قال النبي عليه الصلاة والسلام لم يقم حدا على المنافقين فقد ارتكب قولنا شيئا - [00:38:56](#) وثمة حدود ذرأها النبي صلى الله عليه وسلم لمصلحة اعظم من ذلك وهذا يرجع الى ما تقدم الكلام عليه وذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام انما لم يقم الحد على من اظهر كفرا - [00:39:16](#)